



الدورة الثامنة والسبعون

البند 14 من جدول الأعمال

ثقافة السلام

قرار اتخذته الجمعية العامة في 23 أيار/مايو 2024

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/78/L.67/Rev.1)]

282/78- اليوم الدولي للتفكير في الإبادة الجماعية التي وقعت في سريرينتسا في عام 1995
وإحياء ذكراها

إن الجمعية العامة،

إن تسترشد بميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان⁽¹⁾ واتفاقية منع جريمة الإبادة
الجماعية والمعاقبة عليها⁽²⁾،واند تشير إلى قرار مجلس الأمن 819 (1993) المؤرخ 16 نيسان/أبريل 1993 الذي أعلن
سريرينتسا منطقة آمنة، والقرار 827 (1993) المؤرخ 25 أيار/مايو 1993 بشأن إنشاء المحكمة الدولية
ليوغوسلافيا السابقة، والقرار 1966 (2010) المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2010 بشأن إنشاء الآلية
الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين،واند تشير أيضا إلى جميع الأحكام الصادرة عن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ولا سيما
الأحكام الثمانية التي تتضمن أحكاما بالإدانة في جريمة الإبادة الجماعية المرتكبة ضد مسلمي البوسنة
في سريرينتسا في عام 1995، وأبرزها الحكم الصادر عن دائرة الاستئناف بالمحكمة والمؤرخ
19 نيسان/أبريل 2004 (المدعي العام ضد كرسيتيش)، والحكم الصادر عن دائرة الاستئناف بالآلية الدولية

(1) القرار 217 ألف (د-3).

(2) القرار 260 ألف (د-3)، المرفق.



لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين والمؤرخ 8 حزيران/يونيه 2021 (المدعي العام ضد ملاديتش)، والحكم الصادر عن دائرة الاستئناف بالآلية والمؤرخ 20 آذار/مارس 2019 (المدعي العام ضد كاراديتش)، وكذلك الحكم الصادر عن محكمة العدل الدولية والمؤرخ 26 شباط/فبراير 2007، الذي قررت فيه المحكمة أن الأفعال المرتكبة في سربرينيتشا تعد أعمال إبادة جماعية،

وإن تؤكد من جديد معارضتها القوية للإفلات من العقاب على أعمال الإبادة الجماعية، والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، وجرائم الحرب، وغير ذلك من انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وإن تشدد في هذا السياق على مسؤولية الدول عن وضع حد للإفلات من العقاب، والقيام، تحقيقاً لهذه الغاية، بإجراء تحقيقات شاملة، وفقاً لالتزاماتها القانونية الدولية ذات الصلة وقوانينها المحلية، مع الأشخاص المسؤولين عن تلك الأعمال ومحاكمتهم، وذلك تقادياً لتكرار وقوعها وسعيها إلى إحلال السلام وإرساء العدالة وإقرار الحقيقة وتحقيق المصالحة على نحو مستدام، وهي أعمال تعتبر مشاركة الضحايا والناجين وأفراد أسرهم فيها أمراً محورياً،

وإن ترحب بالتقدم الهام الذي أحرزته المحاكم الدولية في السنوات الأخيرة فيما يتعلق بمكافحة الإفلات من العقاب وفي كفالة المساءلة عن أعمال الإبادة الجماعية، والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، وجرائم الحرب، وغيرها من الجرائم الفظيعة، وهو ما يتحقق من خلال نظام العدالة الجنائية الدولية،

وإن تسلّم في هذا الصدد بالمساهمة الخاصة للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وإن تشدد على أهمية استعداد المجتمع الدولي لاتخاذ إجراء جماعي عن طريق مجلس الأمن، وفقاً للميثاق، وعلى أساس كل حالة على حدة لتعزيز ضمان المساءلة عن الإبادة الجماعية ومنعها،

وإن تكرر التأكيد على أن المساءلة الجنائية بموجب القانون الدولي عن جريمة الإبادة الجماعية هي مسألة فردية ولا يمكن أن تنسب إلى أي مجموعة عرقية أو دينية أو غيرها من المجموعات أو المجتمعات ككل،

وإن تحيط علماً بدور المستشارين الخاصين للأمين العام المعنيين بمنع الإبادة الجماعية وبالمسؤولية عن الحماية، وإن تلاحظ أهمية الإحاطات المنتظمة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وكذلك بشأن خطاب الكراهية والتحريض في التوعية المبكرة باحتمال وقوع إبادة جماعية،

وإن تلاحظ أن محاكمة الأشخاص المسؤولين عن الإبادة الجماعية وغيرها من الجرائم الدولية في النظم القضائية الوطنية، بما في ذلك محكمة البوسنة والهرسك، والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وكذلك الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، لا تزال مسألة جوهرية لعملية المصالحة الوطنية ولاستعادة السلام وصونه في البوسنة والهرسك، وإن تسلّم بأن التعاون الإقليمي القوي بين مكاتب المدعين العامين على الصعيد الوطني يعد عنصراً أساسياً في تعزيز السلام والعدل والحقيقة والمصالحة فيما بين بلدان المنطقة،

وإن تكرر تأكيد الالتزام الثابت بالحفاظ على الاستقرار وتعزيز الوحدة في ظل التنوع في البوسنة والهرسك،

وإن تلاحظ أن عام 2025 سيصادف الذكرى السنوية الثلاثين للإبادة الجماعية التي وقعت في سريريننتسا، التي أزهقت فيها أرواح ما لا يقل عن 8 372 شخصا، وشرد الآلاف، ولحق الدمار بالأسر والمجتمعات المحلية،

1 - **تقرر** إعلان يوم 11 تموز/يوليه يوما دوليا للتفكير في الإبادة الجماعية التي وقعت في سريريننتسا في عام 1995 وإحياء ذكراها، يُحتفل به كل سنة؛

2 - **تدين دون تحفظ** أي إنكار للإبادة الجماعية في سريريننتسا باعتباره حدثا تاريخيا، وتحث الدول الأعضاء على الحفاظ على الحقائق الثابتة، بسبل تشمل نظمها التعليمية، من خلال وضع برامج مناسبة، إحياء للذكرى أيضا، من أجل منع الإنكار والتشويه وحوث عمليات إبادة جماعية في المستقبل؛

3 - **تدين أيضا دون تحفظ** الأعمال التي تمجد من أذانتهم المحاكم الدولية بارتكاب جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية، بمن فيهم المسؤولون عن الإبادة الجماعية في سريريننتسا؛

4 - **تشدد** على أهمية إتمام عملية العثور على الضحايا المتبقين للإبادة الجماعية في سريريننتسا وتحديد هويتهم ودفنهم بكرامة، وتدعو إلى مواصلة محاكمة مرتكبي الإبادة الجماعية في سريريننتسا الذين لم يمثلوا أمام العدالة بعد؛

5 - **تحث** جميع الدول على التقيد التام بالتزاماتها بموجب اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، حسب الاقتضاء، والقانون الدولي العرفي المتعلق بمنع الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، مع إيلاء الاعتبار الواجب لقرارات محكمة العدل الدولية ذات الصلة؛

6 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يضع برنامجا للتوعية بعنوان "الإبادة الجماعية في سريريننتسا والأمم المتحدة"، يبدأ أنشطته بالأعمال التحضيرية للذكرى السنوية الثلاثين في عام 2025، وتطلب أيضا إلى الأمين العام أن يوجه انتباه جميع الدول الأعضاء، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ومنظمات المجتمع المدني إلى هذا القرار من أجل الاحتفال به على النحو المناسب؛

7 - **تدعو** جميع الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية وغيرها من أصحاب المصلحة ذوي الصلة إلى الاحتفال باليوم الدولي، بما يشمل إقامة احتفالات وأنشطة خاصة تخليدا لذكرى ضحايا الإبادة الجماعية التي وقعت في سريريننتسا في عام 1995 وتكريمهم، فضلا عن أنشطة مناسبة للتثقيف والتوعية العامة.

الجلسة العامة 82

23 أيار/مايو 2024